

1106- حكم توكيل المرأة لزوجها في رمي الجمار عنها أيام

التشريق - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ. آآ هذه السائلة تقول آآ ما حكم المرأة التي رمت اول يوم من ايام الحج لكثرة رمتها قبل الفجر ووكلت الزوج في الايام الباقية وجزاكم الله خيرا. اذا كان توكيلها لعجزها - [00:00:00](#)

او الخوف من الزحمة فالتوفير صحيح ما دام انه انها وكلته ورمى عنها التوكيد صحيح للعذر وهو آآ العجز عجز المرأة او آآ خشية الزحام عليها ولا سيما في هذه السنين فان رمي الجمار في ايام التشريق - [00:00:20](#)

يوم الحادي عشر والثاني عشر امر خطير جدا التوحيد سائر في هذا العجزة النساء وكبار السن والاطفال ولكن لو ان المرأة او الرجل ضعيف لو انهم تحينوا الفرص ولم يأتوا مع الزحمة في الاوقات التي - [00:00:40](#)

تكثر فيها الزحمة واينما يأتون في اخر النهار تكون الزحمة قد خفت بعد العصر واذا اقتضى الحال انهم يرمون ايضا قد اجاز هذا كثير من علماء العصر وفيه مخرج ولله الحمد نعم - [00:01:00](#)